

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 26356 - من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فليتنصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته ما لم يتكلم .
- (هـ عن عائشة) (أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة رقم (1221) وإسماعيل بن عياش ضعيف . ص)